

فقه اللغة

السَّيْقَاءُ والقِرْبَةُ لِلْمَاءِ .
الزَّقُّ والزُّكْرَةُ لِلْخَمْرِ والخلِّ .
الوَطْبُ والمَحْقَنُ لِلدِّبْنِ .
العُكَّةُ والنَّحْيُ لِلسَّمَنِ .
الحَمِيْتُ والمِسْأَبُ لِلزَّيْتِ .
البَدِيعُ لِلْعَسَلِ وفي الحديثِ : (إِنْ تَهَامَمَ كَبَدِيعِ الْعَسَلِ
أَوَّلُهُ حُلَاوٌ وَآخِرُهُ) : أي لا يَتَغَيَّرُ هَوَاؤُهَا كَمَا أَنَّ الْعَسَلَ لا
يَتَغَيَّرُ